

# المدة الإضافية لتطوير الأراضي البيضاء

مدة تُمنح للمكلف لاستكمال تطوير الأرض أو بنائها بعد انتهاء مدة استحقاق الرسم.

## تُمنح للأراضي الخاضعة للرسم عند وجود

- مساومة عقارية
- بيع على الخارطة
- مسارات محدثة
- تطوير وبناء
- تطوير بنية تحتية

### المستندات المقبولة

- اعتماد المخطط
- رخصة بناء
- اعتماد المسارات المحدثة
- رخصة تطوير شامل
- رخصة بيع على الخارطة
- ترخيص مساهمة عقارية

يجب أن يكون المستند موافقاً لسنة الفاتورة أو صادراً قبلها.

### متطلبات التقديم

- تقديم طلب على الفاتورة المراد تمديدها عبر البوابة الالكترونية
- إرفاق مستند ساري يثبت التطوير أو البناء
- إرفاق جدول مكتب هندسي معتمد إذا كانت المهلة المطلوبة أكثر من 6 أشهر

### طريقة تقديم الطلب

- الدخول إلى حسابك عبر البوابة
- الذهاب إلى إدارة الفواتير
- الضغط على أيقونة تقديم مهلة إضافية

**كيف تُحدد المدة؟** تُقدّر اللجنة المدة بحسب مساحة الأرض وطبيعتها وعدد الأدوار ومساحات البناء والجدول الزمني للمشروع.

### في حال كانت المدة

- أكثر من أربع سنوات: تقديم تقرير إضافي من مكتب هندسي ضمن التصنيف الأول أو الثاني.
- أكثر من ثلاث سنوات: يُحال الطلب إلى مركز إتمام والجهات المختصة للتحقيق من مدى واقعية المشروع وقابليته للتنفيذ.

### المتابعة والإلغاء

يقدم المكلف تقرير من المكتب الهندسي المشرف على المشروع كل ستة أشهر، يوضح نسبة الإنجاز الفعلي للمشروع، ولجنة إلغاء المدة الإضافية في حال تخلف المكلف عن تقديمه خلال ( 60 ) يوم.

- المدة لا توقف صدور الرسم سنوياً.
- في حال عدم إنجاز المشروع فتستحصل الرسوم المستحقة عن المدة النظامية والمدة الإضافية.
- بيع الأرض قبل اكتمال تطويرها خلال المدة الإضافية يُنهي المهلة، وتصبح الرسوم الصادرة مستحقة السداد قبل نقل الملكية.
- تبدأ المدة الإضافية بعد نهاية المدة الأساسية للتطوير.



تنبيهات  
وأحكام